

## الدر المختار

كعزلتك إن شاء فلان فينزل ويبطل الشرط لما ذكرنا أنها كلها ليست بمعاوضة مالية فلا  
تؤثر فيها الشروط الفاسدة .  
وبقي ما يجوز تعليقه بالشرط وهو مختص بالإسقاطات المحضة التي يحلف بها كطلاق وعتاق  
وبالالتزامات التي يحلف بها كحج وصلاة والتوليات كقضاء وإمارة .  
عيني و زيلعي .  
زاد في النهر في التجارة وتسليم الشفعة والإسلام وحرر المصنف دخول الإسلام في القسم  
الأول لأنه من الإقرار